

علم الحساب وتعرف الحساب في اول المقدمة وظلها في المباحة
 اي في اصطلاح اهل علم المباحة وهو علم يعرف فيه طرف استعمال
 الجبروات العددية المضافة على المقادير وهو قسم من مطلق الحساب
 وشبه في الجبر والمقابلة اي في اصطلاح اهل علم الجبر والمقابلة وهو
 علم يعرف به كيفية استخراج مجهولات عديدة من معلومات مخصوصة
 على وجه مخصوص وهو ايضا قسم من مطلق الحساب ويسمى الحاصل اي حاصل
 الضرب في النفس مجزوا اي في الحسابان ومربعا في المباحة ومالا
 في الجبر والمقابلة ففي قوله مجزوا وربما الى اخره لف ونشره يقرب
 والعدد اي المطلوب جذره ان كان قليلا فاستخراج جذره لا يحتاج
 الى تامل اي ملاحظة فكل ان كان ذلك العدد القليل منطوقا اي
 من حيث الجذر بان كان له جذر صحيح كالاربعة والتسعة مثلا فان
 الاثنون جذر الاربعة والثلاثة جذر التسعة وكل من هذين العددين
 لكونه دافقيا منطوقا من حيث الجذر لا يحتاج في استخراج جذره
 الى تامل وانما فيه تا المنطقية بقولنا مجزوا قد تقدم ان المنطق
 ما كان له احد الكسور التسعة والجذر وليس كل منطوق بهذا المعنى
 لا يحتاج في استخراج جذره انما كان قليلا الى تامل من الاعداد
 مع كونه قليلا اذ لم يكن منطوقا من حيث الجذر وان كان منطوقا
 الكسر لا بد في استخراج جذره الى تامل كالسبعة مثلا فانها لعدم
 منطوقتها من حيث الجذر وان كان منطوقتها من حيث الكسر يحتاج
 في استخراج جذره مع كون عدد ها قليلا الى تامل وان كانت
 العدد القليل اصم اي من حيث الجذر بان لم يكن له جذر صحيح
 فاستقط منه اقرب الجذور اليه اي الى ذلك العدد ان كان
 تحتة مجزوات متعددة والا فانا نكان تحتة من المجدور وان
 الباي

الباي منه بعد اسقاط المجدور اي الى ضعف جذر المسقط مع الواحد
 فيجذب المسقط مع حاصل النسبة هو جذر الاصح بالتقريب لا بالتحديد
 يعني انك اذا سقطت اقرب الجذور اليه وبقي الذي بقي تاخذ
 بعد ذلك جذر المجدور المسقط وتضعه وتقم اليه بعد التقنيف
 واحدا من خارج ثم تقب الباي من العدد المطلوب جذره المجموع
 المضعف والواحد بالغا ما بلغ وتاخذ حاصل النسبة فيكون جذر
 العدد المطلوب جذره جذر المجدور والمسقط مع حاصل نسبة الباقي
 بالتقريب من جهة النقصان لا بالتحديد ككتب في الماشية مثاله
 تربيد جذر العشرة واقرب المجدور اليها تسعة اسقطا هاتين بقي
 واحد نسبتنا مضعف جذر التسعة بزيادة واحد وهو السبعة جذر
 العشرة ثلاثة وسبع تقريبا وان كان الثلاثة والتسع جذر العشرة
 بالتقريب لان الثلاثة مع التسع اقل من جذر العشرة وذلك لما عرفت
 من ان جذر كل عدد هو ما لو ضربته في نفسه حصل ذلك العدد
 بعينه بدون زيادة او نقصان عنه والمائة مع السبع اذا ضربت
 عليه في نفسها يحصل تسعة وثلاثة واربعون جزء من تسعة والربع
 جزوا وانما كان حاصل ضرب الثلاثة والسبع في نفسها ما ذكرنا لان ضربها
 كذلك من قيل ضرب الصحيح مع الكسر في الصحيح مع الكسر
 القاعدة في ضربه ان تجنس كلا من المضروب والمضروب فيه وتجنس
 الجنس في الجنس ثم يخرج الكسر من الخرج الكسر وتقسيم الحاصل الاول
 على الحاصل الثاني فالخارج هو المطلوب تجنس الثلاثة والسبع
 اثنان وعشرون كما سينكشف لك حقيقة تجنيس الصحيح مع
 الكسر والحاصل من ضرب الجنس في الجنس اربعة وعشرون
 واربعون ههنا هو الحاصل الاول والحاصل من ضرب الخرج في